

الحق في التنمية يشترك فيها خبراء ذوو تجربة متصلة بالموضوع مكتسبة على الصعيد الوطني وممثلون لمنظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك الوكالات المتخصصة ، والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية والمنظمات غير الحكومية المهتمة ، بما فيها تلك الناشطة في مجالي التنمية وحقوق الإنسان ، وتركز على المشاكل الأساسية التي يطرحها تنفيذ الإعلان ، والمعايير التي يمكن استخدامها لتحديد التقدم والآليات اللازمة لتقييم مثل هذا التقدم وحفزه :

٣ - تعرب عن الأمل في أن تسهم نتائج تلك المشاورة العالمية ، التي سيقدم عنها تقرير إلى اللجنة في دورتها السادسة والأربعين ، مساهمة كبيرة في عمل اللجنة المقبل بشأن تنفيذ الإعلان وزيادة تعزيزه :

٤ - تؤيد رأي اللجنة القائل بأن هناك حاجة إلى آلية للتقييم المستمر لضمان تعزيز وتشجيع وتدعيم المبادئ الواردة في الإعلان :

٥ - تحت جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ، ولاسيما الوكالات المتخصصة ، على أن تولي ، لدى تخطيط برامج أنشطتها ، الاعتبار الواجب للإعلان ، وأن تبذل الجهود اللازمة للمساهمة في تطبيقه :

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يبلغ اللجنة في دورتها السادسة والأربعين ، والجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، بأنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ الإعلان :

٧ - تطلب إلى اللجنة أن تبت ، في دورتها السادسة والأربعين ، في نهج العمل المقبل بشأن هذه المسألة ، لاسيما في التدابير العملية لتنفيذ وتعزيز الإعلان :

٨ - تدعو اللجنة إلى أن تقدم ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين :

٩ - تقرر أن تنظر في هذه المسألة في دورتها الخامسة والأربعين في إطار البند المعنون « المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية » .

الجلسة العامة ٧٨

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

٤٤/٦٣ - المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى أن شعوب الأمم المتحدة قد أعلنت في ميثاق الأمم المتحدة تصميمها على أن تؤكد من جديد إيمانها بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء والأمم

أمور منها نشر المواد المتعلقة بحقوق الإنسان ، بغية زيادة الوعي العالمي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية :

١٣ - تطلب إلى لجنة حقوق الإنسان أن تقوم في دورتها السادسة والأربعين بالنظر على سبيل الأولوية في هذه المسألة ، على أساس تقرير الأمين العام ، بغية توفير التوجيهات اللازمة بشأن أهداف وأنشطة الحملة العالمية :

١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة والأربعين ، تقريراً شاملاً عن تنفيذ هذا القرار لتنظر فيه في إطار البند المعنون « المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية » .

الجلسة العامة ٧٨

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

٤٤/٦٢ - الحق في التنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى إصدار الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين إعلان الحق في التنمية ^(٣٩) ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها وقرارات لجنة حقوق الإنسان المتصلة بالحق في التنمية ، وإذ تحيط علماً بقرار اللجنة ٤٥/١٩٨٩ المؤرخ في ٦ آذار/مارس ١٩٨٩ ^(٤٠) ، الذي أيده المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمقرره ١٤/١٩٨٩ ،

وإذ تكرر الإعراب عن أهمية الحق في التنمية لجميع البلدان ، وعلى وجه الخصوص البلدان النامية ،

وقد نظرت في تقرير فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالحق في التنمية ^(٤١) ، وجميع الوثائق الأخرى ذات الصلة المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ،

وإذ تدرك ما أبداه الكثير من الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية من اهتمام بأعمال الفريق العامل ،

١ - تعرب عن الأمل في أن تأتي ردود الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ، بما فيها تلك الناشطة في مجالي التنمية وحقوق الإنسان ، المقدمة بناءً على طلب الأمين العام ، عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٤٥/١٩٨٩ ، متضمنة آراء ومقترحات إضافية ومستكملة وأكثر تحديداً حول موضوع تنفيذ إعلان الحق في التنمية وزيادة تعزيزه :

٢ - تحيط علماً بالدعوة التي وجهتها اللجنة إلى الأمين العام لكي ينظم ، في حدود الموارد القائمة ، مشاورة عالمية بشأن أعمال

(٣٩) القرار ١٢٨/٤١ ، المرفق .

(٤٠) E/CN.4/1989/10